

لاقتوا النصر والنصر مثلما في تعلق العلم الا فيهما لا استقامة تعلقه
باحدهما قبل الاخر لانه لا ترتب فيه لكنه يتعلق بان احدهما يستف
بعد الاخر وان نظرنا الى وجود الخبي في عيني وقوع النصر والصر مثلما
كانت مع معني بعد لان بينهما تضادا وخوفا فلا تنصور المقارنة بينهما
النتهي ويرد ما قاله مع فافيه من التكلف والتحمل بان النظر لتعلق العلم
لا يجس هنا لانه لا خصوصية لهذ بل تعلقه بجميع الموجودات
تعلق واحد لا تقدم فيه لبعضها على بعض وعنده النظر لانه لا يكون
في تخصيصه صلى الله عليه وسلم العينة لهذه الثلاثة كبرى معني
وتكلامه الشريف الياغ اعلى مراتب الفصاحة والبلاغة بعد
القران تجل عن ذلك واما النظر في الوجود الخبي في فزعم ان مع جنين
معني بعد وان المقارنة منعذرة لما بينهما من التضاد او شبهة
تجفيفه في محل المنع لانه مجرد دعوى لا دليل عليها لما تلي عليك قبل
من صحة كونها علي بابا وبيان وقوع المقارنة بينهما بالافتقار السابق
لدعوى نفاها وشبهة بينهما ومن لطايف اقتزان العبرج بالكرب
والسر باليسر ان الكرب اذا اشتد ونهاهي اليسر العبد من جميع
المخلوقين وتعلق قلبه بالله تعالى وحده وهذا هو حقيقة التوكل
وقد قال تعالى ومن يتوكل على الله فهو حسبه الآية الحديث
الموفي عشرين عن ابن مسعود عقيقة بن عمرو الانصاري
الخزرجي البدرية نسبة الى بدر سكنوا اشهدوا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم على الاصح الذي قال به الجمهور لكن الذي ذهب
اليه البخاري وسلم وشبهها انه شهده هاشم بن عبد الصغيرة الثالثة
مع السبعيني وكان اصغرهم وشبهه احد او ما بعد هاشم من المشاهد
ونزل الكوفة والنتي جهاد اراوتوني بالدينة وقيل بالكوفة سنة
احدى او اثنين واربعين وقيل في خلافة علي وقيل اخر خلافة معاوية
دوي له مائة حديث وحديثان اختلفا علي تسعة وانفرد البخاري

نواحد

بواحد ومسلم بسبعة قال قال صلى الله عليه وسلم ان مما ادرك
الناس من كلام النبوة الاولي اي مما تفقت عليه الشرايع لانه
جاء في اولها ثم تتابعت بقية ما عليه فالجبالم برك في شرايع الانبياء
الاولين محمد وحوامو رايه لم ينسخ في شرع وفي حديثه لم يدرك
الناس من كلام النبوة الاولي الا هذا **اذالم ينسخ** من جبي والخبي
فهو مستحي ومسخ **فاصنع ما شئت** اي فانك ستخا في عليه فهو
امر تهديد ووعيد لمن ترك الحيا كقولته تعالى اعملوا ما سئتم او المراد
به الخبر كقولته صلى الله عليه وسلم فلينموا معتده من الفار ومعناه
ان عدم الحيا بوجبه الاستنثار والامتنان والانهماك في هتك الاستنثار
او المراد ما لا يستحي من الله ولا من الناس في فعله اذ اظهر ما فعله ولا
فلا فهو امر بالحق والاول اولى واظهر ولم ينكر احد في هذه الآية تجرد
فيما نعام فعلم ان الحيا من اشرف الخصال وكل الاحوك ونه تم قال
صلى الله عليه وسلم الحيا خير كله الحيا لا ياتي الا بخير وجاهه صلى الله
عليه وسلم كان اشده حيا من الكفر في خدرها وصح ان الحيا مشعبة
من شعب الايمان وفي حديثه ضعيفه اذا اراد الله بعبيده هلاك نزع
منه الحيا فاذا نزع منه الحيا لم تلقه الا مقيتنا معتنا وفي رواية الا
بقيضا مضمضا فاذا كان مقيتنا معتنا نزع منه الامانة فلم تلقه
الا خابنا مخونا فاذا كان خابنا مخونا نزع منه الرحمة فلم تلقه
الا فظا غليظا فاذا كان غليظا نزع رفته الايمان من عنقه فاذا
نزع منه رفته الايمان من عنقه لم تلقه الا سيطانا لعيننا فلقنا
لكن ينبغي ان يراعي فيه اتقاوت الشرعي فان منه ما يذم شرعا
كالجبال مانع من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر مع وجود شروطه
فان هذا حين لا حيا ومثله الحيا في انعام المانع من سؤاله عن مهمات
الدين فيما يسأل في الدين اذا اشكلت عليه ومن ثم قاله عائشة رضي
الله عنها انهم انفسا الانصار لم يمنهم الحيا ان يسلمن عن امر

نظا